

[87] المجلس 87 - يتبع 52- باب الأمر بأداء الأمانة - الشيخ عبد

العزيز بن باز

عبدالعزیز بن باز

وعن ابي خبيب عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمتم الى جنبه فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم واني لا اراني الا سوقل اليوم مظلوما - [00:00:00](#)

وان من اكبر همي لديني افترى ديننا ان يبقي من مالنا شيئا ثم قال يا بني يع ما لنا واقض واوصى بالثلث وثلثه لبنيه. يعني لبني عبدالله بن الزبير ثلث الثلث. قال فان فضل من مالنا - [00:00:20](#)

بعد قضاء الدين شيء فثلثه لبنيك. قال هشام وكان بعض ولد عبدالله قد وازى بعض بني الزبير ابن عباد وله يومئذ تسعة بنين اوت تسع بنات. قال عبدالله فجعل يوصيني بدينه ويقول يا - [00:00:40](#)

يا بنيين عجزت عن شيء منه فاستعن عليه بمولاي. قال فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابتي من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت في كربة من دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقض - [00:01:00](#)

قال فقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين. منها الغابة واحدى عشرة دارا بالمدينة ودار بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر. قال وانما كان دينه الذي كان عليه ان الرجل كان يأتيه بالمال - [00:01:20](#)

فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف اني يخشى عليه الضيعة. وما ولي امارة انقذت ولا جباية ولا خراجا ولا شيئا الا ان يكون في غزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. او مع ابي بكر وعمر - [00:01:40](#)

عمر وعثمان رضي الله عنهم قال عبدالله فحسبت ما كان عليه من الدين فوجدته الف الف ومئتي الف فلفي حكيم بن حزام عبدالله بن الزبير فقال يا ابن اخي كم على اخي من الدين؟ فكتمته وقلت مائة الف - [00:02:00](#)

فقال حكيم والله ما ارى اموالكم تسع هذه. فقال عبدالله ارايتك ان كانت الف الف ومائتي الف قال ما اراكم تطيقون هذا فان عجزت عن شيء منه فاستعينوا بي. قال وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين او - [00:02:20](#)

مئة الف فباعها عبد الله بالف الف وست مئة الف. ثم قام فقال من كان له على الزبير شيء بالغابة فاتاه عبدالله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف فقال لعبدالله ان شئتم تركتها - [00:02:40](#)

قال عبدالله لا قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ان اخرتم فقال عبد الله لا قال فاقطعوا لي طاعة قال عبدالله لك من ها هنا الى ها هنا فباع عبدالله منها فقضى عنه دينه واوفاه وبقي منها اربعة - [00:03:00](#)

ونصف فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معاوية كم الغابة قال كل سهم بمئة الف قال كم بقي منها؟ قال اربعة اسهم ونصف. فقال المنذر بن الزبير قد - [00:03:20](#)

اخذت منها سهما بمئة الف. قال عمرو بن عثمان قد اخذت منها سهما بمئة الف. وقال ابن الزمعة قد اخذت سهما الف وقال معاوية كم بقي منها؟ قال سام ونصف سام قال قد اخذته بخمسين ومئة الف قال وباع - [00:03:40](#)

والله ابن جعفر نصيبه من معاوية بالستمائة الف. فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه. قال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا. قال والله لا اقسم بينكم حتى اناذي بالموسم اربع سنين. الا من كان له على - [00:04:00](#)

دين فليأتنا فلنقضه. فجعل كل سنة ينادي في الموسم. فلما مضى اربع سنين قسم بينهم ودفع الثلث وكان اربع نسوة فاصاب كل

امراً الف الف وميتا الف فجميع ما له خمسون الف الف ومئة الف - [00:04:20](#)

رواه البخاري بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صلي وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه. هذا الحديث قصة الزبير ودينه وفيهم

دلالة على ان من اخذ اموال الناس نريد اداءها ادى الله عنه - [00:04:40](#)

كما قاله النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد ان الله عنه ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه

الله. كان الزبير يخوضها ليحفظها للناس - [00:04:56](#)

يأتونه يقولون حط عندك امانة فيقول لا ما هي بامانة خلفها سلف يعني يخشى عليها الضيعة فيأخذها سلفا حتى تبقى في ذمته فلما

توفي رضي الله عنه قتل يوم الجمل - [00:05:07](#)

استقر في ذمته ديونا كثيرة للناس ذكر ابنه انها الف الف ومئة الف يعني مليونين ومئتين وخمس مئة مليون تدهن ولم يكن خلف

الزبير نقود لانه كان رضي الله عنه من فاكا - [00:05:20](#)

ينفق على عياله وعلى غيرهم جوادا كريما وكانت له احدى عشر دار المدينة وجاران من كوفة وداروا في البصرة وداروا في مصر وله

الارض في الغابة ارضان او او اراد في الغابة - [00:05:37](#)

فاوصاه الزبير عند ما حضرت وقعة الجبل وقال اني اخشى انكم ان اقتل في هذه الغزوة غزوة الجمل فاوصى ان يهتم بقضاء الدين

وان يستعين بمولاه فهو الله سبحانه وتعالى - [00:05:55](#)

كلما اشتد به الامر يقول يا مولى الزبير اقضي دين الزبير يا الله بارك الله له في ماله وبعض من الغابة مليون مشت مئة الف وقضى

من هذه غالب الدين - [00:06:09](#)

جعلها ست عشر سهما كل سهم مئة الف ومعها كما سمعتم بمليون وست مئة الف واوفى به كثيرا واوفى منها البقية بقية الدور وبقية

الاراضي وبقي مال كثير حتى اصل لزوجته - [00:06:21](#)

مليون ومئة الف يعني وهم اربعة كل واحد يعني صار لها خمسة وثمانين الا خمس مليون فالمعنى ان التركة بلغ شيئا كثيرا بعد الدين

حتى صار ثمنها نحو هذه الخمس مئة يعني حتى بلغت نحو - [00:06:37](#)

اربعين مليون بعد قضاء الدين هذا منها البركة العظيمة التي انزلها الله في ماله حتى اصلي كل زوجة مليون ومئة الف يعني الزوجات

الاربعة اربعة ملايين وثمان مئة الف وهذا يدل على ان الله بارك في ماله واوفى دينه ونفع الله به - [00:06:53](#)

ذريته وفيه انه اوصى لهؤلاء عبد الله بثلاث الثلث. اولاد عبد الله هذا يدل على جواز الوصية لاولاد الولد وانه لا حرج لانه غير وارثين

ليسوا من الورثة وفيه انه لا بأس ان يأخذ الانسان الدين - [00:07:12](#)

يعني الزبير رضي الله عنه ومن حج العشرة المشبوهة لهم الجنة هذا يدل على ان الصحابة قد عرفوا هذا وانه لا بأس ان يأخذ الانسان

الامانة باسم الدين يجب على الاسلام يقول هذه امانة ان تكون لا مهى بامانة - [00:07:27](#)

لا يخشى عليها لكن تكون دينه في ذمتي متى اردتها سددها لك بهذا يجتمع شيء كثير لان الناس يحتاجون من يؤمن عنده اموالهم ولا

سيما الغرباء ولا سيما من ليس عنده بيت حصين فاذا رغب - [00:07:41](#)

اخو الانسان اليه في لدعي امانة واحب ان يجعلها ديننا لا امان فلا بأس. وان حفظها وجعلها امانة فلا بأس. فالامانة تحفظ واذا تلفت

من غير تعدي ولا تفريط ما تضمن. اذا لم - [00:07:55](#)

ادى الامين ولم يفرج لا تضمن لكن الزبير رضي الله عنه خاف عليها خاف يحصل تعدي او تفريط او تساهل وجعلها قرظا قال لهم

تكون قرظا في متى اردتم سلمت لكم بحسن نيته ورغبته في الخير وحرصه على نفع الناس - [00:08:09](#)

حقق الله له اماله الطيبة واوفى عنه دينه وخلف قراءة هذا الشيء الكثير غفر الله له ورضي عنه - [00:08:26](#)